

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول طلب استرجاع التسبقة على الأداء على التكوين المهني
المرجع : مكتبكم بتاريخ 26 جانفي 2013

وبعد،

لقد بينتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه في إطار مراجعة جبائية معمقة خضعت لها شركتكم طالبينكم مصالح المراقبة الجبائية بإرجاع مبلغ التسبقة الذي تم طرحه باعتبار أن المصالح المذكورة اعتبرت أن إيداعكم للكشف البيداغوجي والمالي تم خارج الآجال القانونية المحددة لذلك. وفي إطار انخراطكم في العفو الجبائي قمتم خلال سنة 2012 بدفع مبلغ 7.282,611 د بعنوان الأداء على التكوين المهني دون دفع خطايا التأخير. غير أنه وبعد تسوية وضعيتكم تبين لكم أنكم قمتم بإيداع الكشف المذكور في الآجال القانونية وطلبتم استرجاع المبالغ التي دفعتها بعنوان الأداء على التكوين المهني.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الصلح الذي أبرمتموه مع مصالح المراقبة الجبائية في الغرض يحول دون تمكينكم من المطالبة باسترجاع ما تم دفعه وذلك طبقا لأحكام الفصل 1467 من مجلة الالتزامات والعقود الذي ينص على أنه لا يمكن الرجوع في الصلح ولو باتفاق الجانبين.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي